



بطاقة توصيف منصب رئيس مصلحة رجال البحر

مهام المنصب	✿ تدبير عمل ومسار رجال البحر.
الأنشطة المرتبطة بالمنصب	<ul style="list-style-type: none"> ● تفعيل الإجراءات المتعلقة بتنمية العمل البحري لفائدة الصيادين؛ ● التنسيق في تدبير مسار رجال البحر؛ ● تدبير الجانب التأديبي لرجال البحر؛ ● السهر على تطبيق السياسة العامة فيما يتعلق بولوج العمل البحري؛ ● تنمية الشراكة مع الفاعلين السوسيو مهنيين؛ ● تتبع ملفات المرشحين المستوفين الشروط المطلوبة للحصول على دبلومات وشهادة بحرية؛ ● التأكد من نجاعة المعلومات المسجلة على مستوى النظم المعلوماتية.
شروط الترشيح	<p>1- موظفو قطاع الصيد البحري المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين توفر فيهم الشروط التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أن يكونوا مرتين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛ - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛ - أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلات (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدون، بإدارات الدولة والجماعات الترابية. <p>2- موظفو قطاع الصيد البحري المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة؛</p> <ul style="list-style-type: none"> ● غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتقبون في الدرجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.





بطاقة توصيف منصب رئيس مصلحة صناعات الصيد البحري بالمصالح الخارجية



❖ **تنمية صناعات الصيد البحري.**

مهام المنصب

<p>تدير وتأطير أنشطة المصلحة؛</p> <p>تبعد الوحدات على اليابسة (تدير ملفات الترخيص والاعتماد على المستوى الصحي للوحدات التابعة للدائرة البحرية وما يتعلق بها)؛</p> <p>تبعد سفن الصيد (تدير ملفات الترخيص على المستوى الصحي للسفن التابعة للدائرة البحرية وما يتعلق بها)؛</p> <p>تبعد أنشطة الإنتاج المتعلقة بتربيه الأحياء المائية بالبياه البحرية (تدير ملفات الترخيص على المستوى الصحي للمزارع التابعة للدائرة البحرية وما يتعلق بها)؛</p> <p>التابع على المستوى الصحي للمؤسسات والمقاولات التي تقوم بتوضيب أو تقنية الصدفيات الحية أو هما معاً (إرسال الصدفيات الحية، تقنية الصدفيات الحية)؛</p> <p>معالجة الطلبات المتعلقة بالاستفادة من البطاقة التي تحول حق ممارسة نشاط بيع السمك بالجملة؛</p> <p>مراقبة وتبع سلسلة الإنتاج وتسويق المنتجات البحرية؛</p> <p>القيام بزيارات منتظمة لأسوق بيع السمك بأماكن تفريغه وأسوق بيع السمك بالجملة؛</p> <p>تبعد مسار تسويق المنتجات البحرية المصطادة وكذلك فواكه البحر ومراقبة المخزون على مستوى الوحدات الصناعية (الأخطبوط، القشريات، السمك الأزرق.....)؛</p> <p>ضمان المساعدة التقنية ومراقبة مدى ملاءمة وحدات الإنتاج والتحويل ووسائل النقل والبنية التحتية؛</p> <p>المينائية للشروط المطلوبة على المستوى الصحي؛</p> <p>السهر على تطبيق قانون حماية الصيد غير القانوني وغير مصرح به وغير منظم؛</p> <p>ضمان تبع ملفات الاستثمار؛</p> <p>إنجاز دراسات وبحوث؛</p> <p>تبعد وجمع المعطيات الإحصائية المتعلقة بالمؤسسات والمقولات التي تنتج وتحل محل وتوظب وتحفظ المنتجات والمنتجات الثانوية للصيد وتكوين قاعدة معلومات حول هذه المؤسسات والمقاولات؛</p>	<ul style="list-style-type: none"> ●
--	---

<p>1- موظفوا قطاع الصيد البحري المرسمون والأعون المتعاقدون الذين توفر فيهم الشروط التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛ - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛ - أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية. <p>2- موظفوا قطاع الصيد البحري المرسمون والأعون المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لهم رئيس مصلحة؛</p> <ul style="list-style-type: none"> • غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحکام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون المرتبون في الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة. 	<p>شروط الترشيح</p>
--	----------------------------

✓

—

